

القرار ٢٥٠٦ (الدورة ٢٤)
سياسة الفصل العنصري
التي تتبعها حكومة افريقيا الجنوبية

ألف

ان الجمعية العامة ،

ان تحيط علما بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بسياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة افريقيا الجنوبية (١) ويتقرير مجلس ادارة صندوق الامم المتحدة الاستئمانى لافريقيا الجنوبية (٢) ،

واذ تذكر قراراتها التي دعت فيها حكومة افريقيا الجنوبية الى الافراج عن جميع المسجونين او المعتقلين او المفروضة عليهم اي قيود اخرى لمعارضتهم للفصل العنصري ،

واذ تلاحظ مع القلق الشديد ان حكومة افريقيا الجنوبية قد واصلت اضطهاد معارضي الفصل العنصري ، وان المعتقلين يتعرضون لمعاملة وحشية وان الكثيرين منهم قد توفوا اثر هذه المعاملة اللاانسانية ،

واقتناها منها بأن هذه الاعمال تزيد من تفاقم الحالة المتدحرة في افريقيا الجنوبية ،

١- تدين حكومة افريقيا الجنوبية لرفضها التزام قرارات الجمعية العامة ومجلس الامن التي تدعو الى انهاء الظلم والاضطهاد المحيقين بجميع معارضي سياسة الفصل العنصري ؟

٢- وتشجب كذلك حكومة افريقيا الجنوبية لاعمالها القمعية الموجهة ضد الحركة السياسية لسكان افريقيا الجنوبية المضطهدین ، وخاصة لسنها قانون الارهاب الصادر عام ١٩٦٢ ؟

٣- وتحث جميع الدول والمنظمات علىبذل كل جهد مناسب لتحقيق الافراج غير المشروط عن جميع المسجونين السياسيين والمفروضة عليهم اي قيود لمعارضتهم للفصل العنصري ؟

٤- وتذكر اعلانها ان المناضلين الاحرار الذين يقعون في الاسر اثناء كفاحهم المشروع من اجل التحرر يجب معاملتهم معاملة انسانية وفقا لسبارى الانسانية المنصوص عليها في اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة اسرى الحرب والموقعة في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٩ (٣) ؟

(١) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٢٥ (A/7625/Rev.1) .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة الرابعة والمشرون ، المرفقات ، البند ٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/7715 ، المرفق .

(٣) الام المتحدة ، 'مجموعة المحاهدات' ، المجلد ٢٥ (١٩٥٠) ، الرقم ٩٢٢ .

٥- وتعرب عن تضامنها مع جميع المضطهدين في إفريقيا الجنوبية لمعارضتهم للفصل العنصري .

الجلسة العامة ١٨١٦
٢١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩

بـاء

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها وقرارات مجلس الامن المتعلقة بمسألة الفصل العنصري ،
وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بسياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جمهورية افريقيا الجنوبية (١) ،

واذ تلاحظ ان حكومة افريقيا الجنوبية تواصل تشديد سياسة الفصل العنصري
اللانسانية الحدودانية التي تتبعها وماها الى خارج حدود افريقيا الجنوبية ، وان تلك السياسة قد ادت الى نزاع عنيف ،

واذ تلاحظ كذلك ان حكومة افريقيا الجنوبية ، بالتعاون مع نظام الاقلية العنصرية
الشرعية الحاكمة في روديسيا الجنوبية وحكومة البرتغال ، تواصل تحدي الام المتحدة ، وتذكر على سكان الجنوب الافريقي حقوقهم ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والمساواة والاستقلال ،
واقتناعا منها بأن سياسة حكومة افريقيا الجنوبية وتصرفاتها منافية للتزامات الدولة المضطهدة
وبأنها تشكل تهديدا خطيرا للسلم والامن الدوليين ،

واذ تلاحظ من الاسف ان التعاون بين حكومة افريقيا الجنوبية والمتأجرين الرئيسيين معهما وبعض المصالح المالية والاقتصادية قد شجع تلك الحكومة على مواصلة سياسة الفصل العنصري التي تتبعها ، مما احباط جميع الجهود التي بذلتها الام المتحدة حتى الان لحل المشكلة ،

واذ تدرك التزام الام المتحدة باتخاذ التدابير المأجولة الفعالة اللازمة لمعالجة
الحالة وفقا لمقاصد الميثاق ومبادئه ،

واذ تلاحظ من الاهتمام البيان الخاص بالجنوب الافريقي (٢) الذي اقره مؤتمر رؤساء
دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العاشرة السادسة ؛

(١) اوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥
(A/7625/Rev.1)

(٢) المرجع الاخير ، الدورة الرابعة والعشرون ، المرفقات ، البند ١٠٦ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/7754

واز تلاحظ ان مجلس الامن لم ينظر في مشكلة الفصل العنصري منذ ١٩٦٤

١- تؤكد من جديد قرارها ٢٣٩٦ (الدورة ٢٣) المتخد في ٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ وقراراتها الاخرى في مسألة الفصل العنصري :

٢- وتكرر شجبها لسياسة الفصل العنصري التي تمارسها حكومة افريقيا الجنوبية ، بوصفها جريمة ضد الانسانية :

٣- وتؤكد من جديد اعترافها بشرعية الكفاح الذي يخوضه شعب افريقيا الجنوبية المضطهد في سبيل ممارسة حقه ، غير القابل للتصرف ، في تحرير المصير ، والوصول بالتالي الى حكم الاغلبيه القائم على اساس الاقتراع العام :

٤- وتحث جميع الدول والمنظمات على تقديم قدر اكبر من المساعدة الى الحركة القومية لشعب افريقيا الجنوبية المضطهد ضد سياسة الفصل العنصري ، في ضوء التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة المعنوية بسياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جمهورية افريقيا الجنوبية :

٥- وتدعو جميع الدول الى ان تصمد ، اعترافا منها بالالتزامات المترتبة عليها بموجب ميثاق الامم المتحدة وتأييد اللكفاح الشرعي الذي يخوضه شعب افريقيا الجنوبية المضطهد ، الى القيام بما يلي :

(أ) الامتناع عن التعاون مع حكومة افريقيا الجنوبية باتخاذ الخطوات الازمة لمنع المصالح المالية والاقتصادية الداخلة في ولايتها القومية من التعاون مع حكومة افريقيا الجنوبية ومح الشركاء المسجلة في افريقيا الجنوبية :

(ب) منع شركات الملاحة الجوية والبحرية المسجلة في بلدانها من تسخير خطوطها من افريقيا الجنوبية واليها ، ومنع جميع التسهيلات عن الرحلات الجوية والبحرية من افريقيا الجنوبية واليها :

(ج) الامتناع عن تقديم القروض والاستثمارات والمساعدة التقنية الى حكومة افريقيا الجنوبية والشركاء المسجلة في افريقيا الجنوبية :

(د) اتخاذ التدابير المناسبة لثنى المتأجرين الرئيسيين مع افريقيا الجنوبية والمصالح الاقتصادية والمالية عن التعاون مع حكومة افريقيا الجنوبية والشركاء المسجلة في افريقيا الجنوبية :

٦- وتناشد جميع الدول ان تنفذ تنفيذا تاما وقيقا لحكام قرارات مجلس الامن المتعلقة بحظر توريد الاسلحه والمعدات العسكرية الاخرى الى حكومة افريقيا الجنوبية :

٧- وتناشد جميع الدول الامتناع عن تزويد حكومة افريقيا الجنوبية بالمساعدة التقنية والمساعدات الازمة لصنع الاسلحه والذخائر والمركبات العسكرية :

- ٨- وتناشد جميع هيئات الام المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى الا متناع عن تقديم التسهيلات الى المصارف والمؤسسات المالية الأخرى التي تقدم المساعدة الى حكومة افريقيا الجنوبيه والى الشركات المسجلة في افريقيا الجنوبيه ؛
- ٩- وتلتفت نظر مجلس الامن الى الحالة الخطيرة القائمة في افريقيا الجنوبيه وفي الجنوب الا فريقي باكمله ، وتحصي المجلس باستئناف النظر ، على سبيل الاستفجال ، في مسألة الفصل المنصرى بغية اتخاذ التدابير الفعالة اللازمة ، بما في ذلك التدابير المنصوص عليها في الفصل السابع من الميثاق ، لا زالت تهدى السلم والام من الدوليين الذى تثيره تلك المسألة ؛
- ١٠- وتتحث جميع الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى على حرمان حكومة افريقيا الجنوبيه من فوائد التعاون الدولي طوال استمرارها في سياسة الفصل المنصرى التي تتبعها ؛
- ١١- وتدعى جميع الدول والمنظمات الى الاحتفال احتفالاً مناسباً بالاليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري في ٢١ آذار (مارس) ١٩٧٠ - الموافق للذكرى العاشرة لمذبح شاريفيل - تضامناً مع شعب افريقيا الجنوبيه المضطهد ، والى تقديم التبرعات الخاصة في ذلك اليوم لموازنة الكفاح ضد الفصل المنصرى ؛
- ١٢- وتطلب الى اللجنة الخاصة القيام بما يلي :
- (أ) اتخاذ الخطوات الاضافية الازمة لتشجيع مساعدة الحركة القومية لشعب افريقيا الجنوبيه المضطهد ضد سياسة الفصل المنصرى ، وذلك بالتشاور مع الامين العام للامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ؛
- (ب) اجراء المشاورات الازمة مع ممثلي هذه الحركة بشأن مختلف نواحي المسألة ؛
- (ج) اتخاذ الخطوات الازمية ، بما في ذلك تنظيم الاجتماعات المشتركة مع الهيئات المختصة الانجرى التابعة للامم المتحدة لزيادة تعاونها مع هذه الهيئات وتنسيق جهودها معها ؛
- (د) مواصلة تعاونها مع الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية المعنية بشمال-جنوب الافريقي ؛
- ١٣- وتطلب الى الامين العام والدول الاعضاء مضاعفة نشر المعلومات عن مشاكل سياسة الفصل المنصرى التي تتبعها حكومة افريقيا الجنوبيه ، وذلك في ضوء التوصيات الواردة في النبذات ١٥٥ - ١٦٠ من تقرير اللجنة الخاصة .